مقدرة منع من ظهورها سكون الروي واذ حرف شرط
جازم وبعض جار ومجرور متعلق بفصلت وذي
مضاف اليه مبني على السكون في محل جر وفصل فعل
ماض والتا فاعل والجملة في محل جزم فعل الشرط
ويحمل فعل مضارع مبني للمجهول ونايب الفاعل
مستتر فيه جوازا تقديره هو يعود على الفصل والجملة
في محل جزم جواب الشرط والتقدير واجعل تقول
كتظن في العمل والمعنى ان ولي وتبع تقول شيا
مستقبلا به اعم من ان يكون اولا او آخرا والحال
انه لم يفصل بينه وبين الاستفهام بفاصل غير ظرف
وجار ومجرور وغير المعمول له اي لذكر الفعل واه
فصلت بهذه الامور الثلاثة لا بغيرها اعتنى الفصل
وحاصل المعنى ان القول يصح اجراؤه مجرى
الظن بحيث يكون بمعناه وعامله عمله لكن بشروط
اربعة ان يكون مضارعا ومسندا الى ضمير الخطاب ووليا
لاستفهام ولم يفصل بينه وبين الاستفهام بغير
ظرف وبغير جار ومجرور وبغير معمول الفعل فان فصل
بواحد من هذه الثلاثة فلا يطرد هل اذا فصل
بالجميع لا بواحد فقط يقتفر ايضا ولا يضر اولا ايهما
بانه يقتفر ايضا لكن على الخلاف لا باتفاق كالفصل
بالبعض فالفصل ببعض هذه الامور المذكورة جايز

ومقتفر

ومقتفر باتفاق واما بجميعها فجايز ومقتفر على الاصح
ومقابل الاصح عدم الجواز والافتقار ان قلت
كلامهم لم يفد جواز الحكاية بالجملة الواقعة بعد
القول عند اجتماع هذه الشروط ولم يفد عدم جواز
الالغاء والتعليق مع ان الحكاية مع الشروط جايزة
ولا يدخله الفاء ولا تعلقه فالاولى ان يقول بدل
قولهم ان بعض ذي فصلت يحتمل ومن حكي مع
الشروط يحتمل نعم ولا تلغي ولا تعلقا واحتمل فيه
عند سيبويه اطلقا ليكون مقيدا لما ذكر القول
عثمانه اي وحاله اذا وقعت بعد جملة ان تحكي اي
وتكون في محل نصب مقولة لذكر القول وهي مفعول
له ويجوز اجراؤه اي القول بمعنى ما تصرف منه
واشتق وهو المضارع المسند بالتا كما ذكرهم الهم هكذا
حيث قال اجعل تقول اذ مجرى الظن اي
بحيث يكون بمعناه وعامله عمله فاذا قلت اتقول
عمرا منطلقا كانك تقول بمعنى تظن وهو عامله عمل
تظن من جهة انه نصب عمرا ومنطلقا مفعولين
له بعد ان كان الاول منهما مبتدا والاخر خبرا عنه قبل
دخوله عليهما كما نصبتهما ظن والمشهور ان للعرب
في ذكر اي نصب المبتدا والخبر بالقول واجرايه مجرى
الظن مذهبين اذ ان يكون الفعل مضارعا